

شهادة

تفيد بوضع المركبة القديمة المستعملة كسيارة الأجرة من الصنف الأول لدى الوكيل وتسليمها للمكسر المعتمد من قبل الإدارة بهدف تحطيمها، تنفيذاً لمقتضيات المادة الثانية من المرسوم رقم 2-14-469 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1435 (18 يوليو 2014) والمتعلق بتحديد شروط تخويل منحة تجديد سيارات الأجرة من الصنف الأول.

- يشهد الوكيل المسوق للمركبة الجديدة.....

رقم الضريبة التجارية: التعريف الضريبي:.....

العنوان:..... المدينة.....

• بناء على طلب الاستفادة من منحة تجديد سيارات الأجرة من الصنف الأول المقدم من طرف السيد(ة)..... الحامل (ة) للبطاقة الوطنية للتعريف رقم

• بناء على شهادة الأهلية رقم..... بتاريخ...../...../..... المسلمة للمعني (ة) بالأمر من طرف العمالة؛ أن السيد (ة):

الاسم الشخصي:..... Prénom

الاسم العائلي:..... Nom

رقم البطاقة الوطنية للتعريف:.....، بصفته مالكا للمركبة القديمة، كما هو مضمن في الورقة الرمادية الخاصة بها، قد قام بتاريخ...../...../..... بوضع لدى مؤسستنا المركبة القديمة، ذات الأوصاف التالية:

العلامة التجارية:..... الصنف:..... النوع:..... نوع

الوقود:..... رقم الإطار الحديدي:.....

المسجلة تحت رقم..... والمستعملة كسيارة الأجرة من الصنف الأول، رقم..... نقطة انطلاقها.....

العمالة/الإقليم.....

- وأن الوكيل المشار إليه أعلاه قد قام بتاريخ..... بتسليم المركبة المذكورة إلى المكسر:.....

العنوان:..... المدينة.....

الضريبة التجارية:.....، التعريف الجبائي:.....

المعتمد من قبل الإدارة بهدف تحطيمها.

حرر بتاريخ:...../...../.....

توقيع الوكيل

توقيع المسؤول القانوني للشركة (المكسر)

ملحوظة: يتعين على الوكيل أن يقدم هذه الشهادة ضمن ملف الأداء لدى المصالح المركزية لوزارة الداخلية (مديرية الشؤون الإدارية، الرباط) وأن يوجه نسخة من هذه الشهادة إلى العمالة المعنية.